

ما كان لنا ولا يحفظه ونزلت ان الله بالغ امره اي فيكم وعليكم وقال التوبع  
 بن خنيس ان الله كفى على عبده ان من توكل عليه كفاه ومن آمن به هديا  
 ومن اقرضه جازاه ومن وثق به نجاه ومن دعاه اجاب له ولصديق ذلك في  
 حق الله ومن يؤمن بالله يهد الله قلبه ومن توكل على الله فرح حبه وان لغرضوا الله فرضا  
 جنتا صاعفة لكم ومن اعظم بالله عهد هديك الى صراط مستقيم واذا استلذ  
 عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي اذا دعاه ان الله يوفى الصالحين  
 ما وعدوا ولا يحصى ثوابهم في باب التوكل عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لو انكم توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغربوا خفافا وترواحون  
 طائرا قال ابو عيسى بن عبد الرحمن بن يحيى ومضى خفافا جاعا وبطنا ناعق محتلبا يطون  
 ذكره في النهاية واحرج الضاع على من يراكم قال كان اخوان علي بن ابي طالب  
 وكان احد هيا في النبي صلى الله عليه وسلم والآخر يجترق في شئ الى ان عرف اخاه الى  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعلي بن ابي طالب قال البرمك حدثت بحضرة حسن بن علي  
 واجرح الحاكم واجرح البرمك عن علي بن ابي طالب في الخبر لا يضاركم ولا يضركم  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصبح متمك ارضا في شربة معافا في جسد  
 موت يوحه فكما يجيرت له الذي قال البرمك حدثت بحضرة حسن بن علي بن ابي طالب  
 جئت امي واجرح السمرق في شرب الامان وخرال يوحى له وصفه بلعطف وعلى الذي  
 اتقنا بدل قوله وكفا في **واعلم** ان التوكل على الله لا ينافيه فعل شئ من  
 استه الورق التي اذن الله في البغوك فيها كالزراعة والجرارة والنجارة  
 والحياطة وغيرها من شأير الامتياز التي جعلها الله تعالى اسبابا للرزق  
 الحلال الا انه لا يحل الاحتياج من المسلمين ان يدخل في شئ منها الا بعد معرفة احكام  
 الشرع لئلا يقع في الحرام وهو لا يشعر بالامر الا بعد معرفة احكام  
 قبل ان يدخل في الحرام في الربا ثم ارتطم احكامه من مضمون المراد  
 والاعمال التي وعال حشر في احكامه عن حسن عن ابي طالب الواسطي عن ابي

ابو طالب

٢٥

الله على عن ابيهم ان رجلا اتاه عليا فقال يا امير المؤمنين اني اريد التجارة فادع الله  
 لي ووالد لم علي افقبت في دين الله قال او يكون بعض ذلك قال ويحك العترة  
 قبل من التجرة باع واسترك ولم تلتع جلال ولا احرام ارتطم والربا ثم ارتطم  
 اسي وقال في النهاية ما لفظه ومنه حديث علي بن ابي طالب ان يتوفد ارتطم في  
 الربا ثم ارتطم في وقح فيه وارزقك ونسب اسي فاذا كانت حرفة الانثى  
 مثلا التجارة وجب عليه ان يعرف احكام البيع والشرا وما يحرم بيعه وشراوه  
 والعيوب الشرعية والخيار واحكام الربا وانراعه وغير ذلك من الاحكام التي  
 تتعلق بالتجارة ومن اراد الخياطه او غيرها من حرف الحارات وجب عليه  
 ان يتعلم احكام الحارات والجرات يجب عليه ان يتعلم احكام الحارة واذا تعلقت  
 حرفة الانسان بدينه لم يكن يبيع التراب والغمام والحماير واهل العبادى الدين  
 يجهلون على اليد وابل الحطب والخلف يجب عليهم ان يثقوا بحقوق الدواب  
 من طعامها وشراؤها ومنزقها وادبها وعفيف جملها ولا يبيعها احد فوق  
 ما لطبقه وكان امن ملكه ملوكا يجب عليه القيام بحقوقه ووالد الله عليه السلام  
 للهوك طعامه وكنونه ولا يكلف من اجل ما لا يطبق احكامه من مجرد شراؤها  
 واجرح امر السحان عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم اخواتكم وحقكم  
 جعلهم الله تحت ابدكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما مأكول وليلبسه مما يلبس  
 ولا يكفوه مما يلبس فان كفوهتم وابعبوهم عليه واجرح امر الستة عن ابي ذر  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اتيك اخوك فخذ منه طعاما فان لم يخلد معه فليتناول  
 لقمة اول فتمت فانه ولي جزاة وعلاجه واجرح امر ابوداود وارماجه عن النبي  
 قال كانت عاقبة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة وهو غير غني  
 الصلاة وما ملكت ايمانكم اتمى واحقة الحقوق تعليمهم ما يجب عليهم تعلم من  
 احكام الصلاة والصيام والامان بالله وبرسوله وغير ذلك مما يجب عليهم معرفة

اصولهم

اصولهم